معرفة صحة الفكر وفساده فما يترتب على المنطق فعلم ان المراد
بانه زاج التصديق بالموضوع والغاية في التعريف حصول التمكن
التام على ذلك التصديق بواسطة حصول مقدمة كلية من
التعريف صالحة لان تجعل احد مقدمتي الدليل المستلزم لاثباته
لانه بجرد التعريف يحصل التصديق المذكور حتى يراد انه يلزم
اكتساب التصديق من التصور على ان ذلك مما لم يتم برهان
على امتناعه ولما الفرد ما ذكروه في صدور الكتب ما يستمونه
بالرؤس الثمانية وكان منها القسمة الى بيان اجزاء العلم
وابوابه ليطلب المتعلم فلم يجب منها ما يليق به ولا يضيع وقته
في تحصيل مطالبه اراد الشارح رحمه الله عليه ان يذكر من تلك
الرؤس القسمة بحكم ان ما لا يدرك كله لا يدرك كله فقال ثم
نقول لما كان الغرض من تدوين المنطق معرفة الناظر المفكر
صحة الفكر الجزئي الوارد عليه حسبين النظر في مبادئ معينة وكما
مخصوصة والفكر الجزئي اما لتحصيل المجهولات التصورية
او التصديقية اي المجهولات من جهة التصور والمجهولات من
جهة التصديق لان المكتسب هو المجهول من جهة التصور او من جهة
التصديق لا التصور والتصديق لانهما قسما العلم الذي هو عبارة
عن الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل فاكتسابها تحصيل
الحاصل فالغرض من المنطق في الحقيقة بيان جميع الافكار الجزئية

الموصل

الموصل الى نوع المجهول لكن لما كان بيانها على الوجه الجزئي متعذراً
لكثرتها وعدم انضباطها الا انه كانت مع تلك الكثرة راجعة الى
نوعين فاراد ابيانها على الوجه الكلي ليتوصل الى معرفة الاحوال
الجزئية حين تماس الحاجة اليها فلا جرم حصر وائل الافكار
الموصلة في النوعين احدهما الموصل الى المجهول التصوري وثانيهما
الموصل الى المجهول التصديقي لينتشر لهم بيانها على الوجه الكلي
المضبوط لما كان الحاصل للمنطق طرفان بحث في احدهما عن
احوال الافكار الموصلة الى المجهول التصوري وفي الاخر عن
احوال الافكار الموصلة الى المجهول التصديقي فطرف الفن طائفة
من مسائل يبحث فيها عن احوال شيء او اشياء متناسبة فاذا
الطرفان التصورات والتصديقات الى احدهما المباحث
المتعلقة بالمعلومات التصورية والاخر المباحث المتعلقة
بالمعلومات التصديقية لان التصور لا يستفاد من التصديق
وبالعكس فالتصورات والتصديقات بعض المتصورات والمصدقات
بها هي المسائل تعبيرا عن الشيء باسم اشرف اجزائه وهو الموضوع
لموضوع في المسائل وكل واحد منهما اما من المتصورات والتصديقات
بها او من الطرفين مبادئ وهو تطلق عاما بيداء في اوائل الكتب
قبل الشروع في الفن لارتباطها به في الجملة فهي اعم من المقدمة
بمعنى يتوقف عليه الشروع اما مطلقا او على وجه كمال البصيرة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)